[41] القادر على ما عليه أقدرهم، بل أمرهم تخييرا، ونهاهم تحذيرا، فإن ائتمروا للطاعة لم يجدوا عنها صادا، وإن انتهوا إلى المعصية فشاء أن يمن عليهم بأن يحول بينهم وبينها فعل، وإن لم يفعل فليس هو الذي حملهم عليها جبرا، ولا الزموها كرها، بل من عليهم بأن بصرهم وعرفهم وحذرهم وأمرهم ونهاهم، لا جبلا لهم على ما أمرهم به فيكونوا كالملائكة، ولا جبرا لهم على ما نهاهم عنه، و الحجة البالغة فلو شاء لهداكم أجمعين. والسلام على من اتبع الهدى. " ص 231 " أقول: سيأتي في كتاب الاحتجاجات بسند آخر أبسط من هذا. 64 - سن: علي بن الحكم، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد ا عليه السلام قال: إن ا أكرم من أن يكلف الناس ما لا يطيقون، وا أعز من أن يكون في سلطانه ما لا يريد. " ص 296 " 65 - سن: أبى، عن حماد، عن الحسين بن المختار، عن حمزة بن حمران قال: قلت له: إنا نقول: إن ا لم يكلف العباد إلا ما آتاهم، وكل شئ لا يطيقونه فهو عنهم موضوع، ولا يكون إلا ما شاء ا وقضى وقدر وأراد ; فقال: وا إن هذا لديني ودين آبائي. (1) " ص 296 " 66 - سن: علي بن الحكم، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد ا عليه السلام قال: ما كلف ا العباد إلا ما يطيقون، وإنما كلفهم في اليوم والليلة خمس صلوات، وكلفهم من كل مائتي درهم خمسة دراهم، وكلفهم صيام شهر رمضان في السنة، وكلفهم حجة واحدة وهم يطيقون أكثر من ذلك، وإنما كلفهم دون ما يطيقون ونحو هذا " ص 296 " 67 - سن: أبي، عن العباس بن عامر، عن محمد بن يحيى الخثعمي، عن عبد الرحيم القصير، عن أبي عبد ا عليه السلام قال: سأله حفص الاعور - وأنا أسمع -: جعلني ا فداك قول ا: (2) " و على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا " قال: ذلك القوة في المال أو اليسار، قال: فإن كانوا موسرين فهم ممن يستطيع إليه السبيل ؟ قال: نعم، فقال له

(1) تقدم الحديث عن التوحيد تحت رقم 52 وفيه زيادة. (2) في المصدر: فقال جعلني ا فداك ما قول ا. م